

## The Legal Aspects of the UAE- Israel Peace Treaty

Loai Sameer Al- Husseini

Graduate Studies || Al- Quds University " Abu dees "|| Palestine

**Abstract:** This study aimed to give an analytical reading for the provisions of the UAE- Israel Peace Treaty in accordance with the provisions of International Law. It also demonstrates the influence of the Treaty on the consistency of the Arab position toward the Palestinian Issue. Furthermore, the study reveals the similarities and differences between the UAE- Israel peace treaty and other international treaties signed between the Arab States and Israel in the light of the Israeli strategy based on the approval of Arab parliaments in all peace treaties aiming at a complete normalization at the level of both: official and popular and searching the contractual positions of the two parties of the Treaty as an international treaty subject to the provisions of International Law and the Vienna Convention and the Equality of Opportunity Principle between its two parties. The researcher uses the descriptive and analytical approach for the treaty provisions and the inductive approach for the aspects of the Arab- Israeli conflict. The study concludes that the Treaty has affected the Palestinian Issue and weakened the Arab embrace of the Issue and its dissipation of the decision of the Arab League to boycott Israel, which was agreed upon in the Arab Peace Initiative at Beirut Summit in 2002.

**Keywords:** Peace Treaty, Agreement, Normalization, Inequality, Emirates, Israel.

## الجوانب القانونية لمعاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية

لؤي سمير الحسيني

كلية الدراسات العليا || جامعة القدس "أبو ديس" || فلسطين

المستخلص: هدفت هذه الدراسة إلى تقديم قراءة تحليلية لبنود معاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية وفق أحكام القانون الدولي، وبيان أثر المعاهدة على تماسك الموقف العربي تجاه القضية الفلسطينية، إلى جانب بيان جوانب الاتفاق والاختلاف ما بين معاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية وغيرها من المعاهدات الدولية الموقعة بين الدول العربية وإسرائيل. في ظل الاستراتيجية الإسرائيلية المبنية في جميع معاهدات السلام على إجراء التَّصديق من قبل البرلمانات العربية. بهدف التطبيع الكامل على المستوى الرسمي والشعبي، وبحث المراكز التَّعاقدية لطرفي المعاهدة باعتبارها معاهدة دولية تخضع لأحكام القانون الدولي واتفاقية فينا ومبدأ التكافؤ بين طرفيها. ولتحقيق ذلك تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي لبنود المعاهدة والمنهج الاستقرائي لجوانب الصراع العربي الإسرائيلي، وخلصت الدراسة إلى تأثير المعاهدة على القضية الفلسطينية والضعف الحاضنة العربية للقضية، وتبديدها لقرار جامعة الدول العربية بمقاطعة إسرائيل الذي تم التوافق عليه في مبادرة السَّلام العربية في قمة بيروت عام 2002م، كما خصلت الدراسة إلى أن بنود المعاهدة تضمن مخالقات لقرارات الشَّرعية الدولية الخاصة بدولة فلسطين التي تعتبر قواعد أمره من قواعد القانون الدولي، إلى جانب عدم التكافؤ في بعض بنود المعاهدة بين طرفيها.

الكلمات المفتاحية: معاهدة سلام، اتفاقية، تطبيع، عدم تكافؤ، الإمارات، إسرائيل.

## المقدمة.

من المعلوم أن دولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين لم يخوضا يوماً حرباً مع إسرائيل، ومع ذلك فقد أصرت إسرائيل على وصف الاتفاقيات بوصفها "معاهدة سلام"<sup>(1)</sup> (الرفاعي ودقماق، 2018) على غرار معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بـ "كامب ديفيد"، ومعاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية المعروفة بـ "وادي عربة". وتُمثل اتفاقية الإمارات والبحرين مع إسرائيل خروجاً عن الإجماع العربي باعتبار إسرائيل دولةً معادية، ويجب مقاطعتها وعزلها، وهذا التّطبيع سيؤثر سلباً على القضية الفلسطينية؛ لأنه سيضعف الحاضنة العربية للقضية الفلسطينية، بالمقابل سيكون هذا التّطبيع لمصلحة إسرائيل؛ لأنه يبطل الإجماع الذي حصل في مبادرة السلام العربية في بيروت عام 2002م، الذي قيد أيّ اعتراف عربيّ بإسرائيل بمجموعة من المطالب، وهي: انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة عام 1967م، وقيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشّرقية، والتّوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين). ورغم أن هذه المطالب لم تتحقق لفلسطين، وجد لدى بعض الدول العربية من يعترف بإسرائيل، ويتعامل معها كفرصة وليس كعدو، وفي حال استمرار مثل هذه المعاهدات سيؤدي إلى إضعاف النظام العربي، وتحوله من نظام "قومي" إلى نظام "إقليمي" يتألف من دول مجاورة متنوعة دينياً وعرقياً ومذهبياً.

## مشكلة الدراسة:

إن مطالعة نصوص وحيثيات المعاهدات الدولية الموقعة بين الدول العربية وإسرائيل أمرٌ بغاية الأهمية، وإن غالبية المعاهدات جعلت من دولة فلسطين جزءاً من مكوناتها باعتبارها القضية الأساسية في الشّرق الأوسط منذ أعوام عدة، ومن هنا فإن مشكلة الدراسة تتمثل في الإجابة على السؤال الآتي:

ما مدى تحقق مبدأ التكافؤ في معاهدة السلام الإماراتية وإسرائيل؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة المهمة تتمثل:

1. ما خصائص معاهدات السلام الدولية؟
2. ما مجالات التّعاون التي نتجت عن معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية؟
3. ما أثر التّصديق والتسجيل على معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية؟

## فرضيات الدراسة

يستند الباحث في دراسته إلى فرضية مفادها (تحقق المساواة والتكافؤ في معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية وفق معايير القانون الدولي).

## أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

(1). يوجد اصطلاحات عديدة تستخدم لوصف المعاهدات الدولية، منها:

(المعاهدة/ بالفرنسية *Traité*) تهتم بتنظيم موضوعات عامة يغلب عليها الطابع السياسي.

(الاتفاقية/ بالفرنسية *Convention*) وهي اصطلاح خصص للمعاهدات الدولية التي تعالج موضوعات قانونية.

(الاتفاق/ بالفرنسية *l'accord*) يخصص للمعاهدات الدولية التي ليس لها صفة سياسية كالاتفاقيات التجارية والمالية.

1. قراءة تحليلية في معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية، وبيان أثر التّطبيع مع إسرائيل على الموقف العربي والقضية الفلسطينية.
2. بيان جوانب الاتفاق والاختلاف ما بين معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية، ومعاهدة السّلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بـ "كامب ديفيد"، ومعاهدة السّلام الأردنية الإسرائيلية المعروفة بـ "وادي عربة".
3. قراءة قانونية في معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية من حيث المجالات والأثر.

### أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من خلال قراءتها القانونية لنصوص معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية وفق أحكام القانون الدولي، ومبدأ التكافؤ بين الطرفين كنموذج لمعاهدات السّلام الدولية المعاصرة.

### منهجية الدراسة.

سيجيب الباحث عن الإشكالية الرئيسة في هذه الدراسة، وما تفرع عنها من أسئلة من خلال اتباع المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي، لتكيف معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية وبنودها وإسقاطاتها.

### خطة الدراسة وهيكلتها.

فرضت طبيعة مشكلة الدراسة وأهدافها تقسيمها إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة وعلى النحو الآتي:

- المقدمة: وتضمنت ما سبق.
- المبحث الأول: معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية.
  - المطلب الأول: ماهية معاهدات السّلام الدولية.
  - المطلب الثاني: محاور معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية.
- المبحث الثاني: الجوانب القانونية لمعاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية.
  - المطلب الأول: أثر التّصديق والتّسجيل على معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية.
  - المطلب الثاني: التّكافؤ بين أطراف معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية.
- الخاتمة: خلاصة بأهم النتائج، التوصيات والمقترحات.

### المبحث الأول- معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية.

وقعت دولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 2020/09/15 معاهدة سلام مع إسرائيل في البيت الأبيض، وقد مثل الجانب الإماراتي وزير الخارجية " الشيخ عبد الله بن زايد آل نهيان"، فيما مثل الجانب الإسرائيلي رئيس الوزراء " بنيامين نتياهو" <sup>(2)</sup>، ووقع رئيس الولايات المتحدة دونالد ترامب كشاهد على المعاهدة <sup>(3)</sup> وهذا التوقيع ليس له أهمية قانونية؛ لأنه لا يجعل الولايات المتحدة ضامناً لتنفيذ الاتفاق (ألتر وجاناردان، 2021).

(2). انظر نص معاهدة السلام بين دولة الإمارات وإسرائيل المذيل بها توقعات الأطراف والشاهد الدولي.

(3). مع العلم الرئيس الأمريكي جيمي كارتر شهد على معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بـ كامب ديفيد عام 1978، والرئيس الأمريكي بيل كلينتون شهد على معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية المعروفة بـ وادي عربة عام 1994.

وقد كتبت هذه المعاهدة بثلاث لغات (العربية والعبرية والإنكليزية)، وجميع هذه النصوص متساوية في الحجية لكن في حال الخلاف يعتمد بالنص الإنكليزي<sup>(4)</sup>، وقد تم توقيع معاهدة أخرى بين مملكة البحرين وإسرائيل، عرفت بـ "إعلان تأييد السلام مع البحرين"، وقد مثل البحرين وزير خارجيتها عبد اللطيف الزباني (وكالة أنباء البحرين، 2020).

وبذلك تكون دولة الإمارات العربية المتحدة ثالث دولة عربية تعقد اتفاق سلام مع إسرائيل، ومملكة البحرين تكون رابع دولة تعقد اتفاق سلام مع إسرائيل، مع العلم أن جمهورية مصر العربية هي أول دولة وقعت اتفاقية سلام مع إسرائيل وسميت بـ "اتفاق كامب ديفيد"، وقد مثل الجانب المصري الرئيس "أنور السادات"، ومثل الجانب الإسرائيلي رئيس الحكومة "مناحيم بيغن" في العام 1979 (مؤسسة الدراسات الفلسطينية، د.ت)، والمملكة الأردنية الهاشمية هي ثاني دولة تعقد اتفاق سلام مع إسرائيل، وقد مثل الجانب الأردني "الملك حسين بن طلال"، ومثل الجانب الإسرائيلي رئيس الحكومة "إسحاق رابين" في العام 1994 وسميت بـ "معاهدة وادي عربة" (مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1994). ومنظمة التحرير الفلسطينية بصفتها حركة تحررٍ وقعت إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الفلسطينية مع إسرائيل في العام 1993 وسميت اتفاقات أوسلو (وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، د.ت).

تحدثت مقدمة معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية عن إعلان تفاهمات جرت بين الولايات المتحدة وإسرائيل والإمارات سميت بـ "تفاهمات إبراهيم" إذ نصت المقدمة:- وبتجديد تأكيدهما- على: (الإعلان المشترك للولايات المتحدة ودولة إسرائيل والإمارات العربية المتحدة" (تفاهمات إبراهيم) بتاريخ 13 أغسطس 2020، وبإيمانهما بأن تطوير العلاقات الودية يحقق مصالح السلام المستدام في الشرق الأوسط، والإيمان بعدم القدرة على تجاوز التحديات بفعالية إلا من خلال التعاون عوضاً عن النزاع)، وجرى توضيح المقصود بتفاهمات إبراهيم عندما طالب الرئيس الأمريكي دونالد ترامب من السفير الأمريكي في إسرائيل ديفيد فريدمان، أن يشرح دواعي إطلاق اسم "اتفاق إبراهيم" على الوثيقة؛ فقال: "إبراهيم" كما يعلم الكثير منكم كان أباً لجميع الديانات الثلاثة العظيمة. يشار إليه باسم "أبراهام" في العقيدة المسيحية، و"إبراهيم" في العقيدة الإسلامية، و"أبرام" في العقيدة اليهودية، وأشار إلى أنه لا يوجد شخص يرمز إلى إمكانية الوحدة بين جميع هذه الديانات العظيمة الثلاثة أفضل من إبراهيم، ولهذا السبب تمت تسمية هذا الاتفاق بهذا الاسم (جريدة الشارع الجديد، 2020).

مع العلم أن الباحث عاد للبيان المشترك للولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، ودولة الإمارات العربية المتحدة المنشور على صفحة وزارة الخارجية الإماراتية (وزارة الخارجية الإماراتية، 2020) الذي أشارت له المعاهدة، فلم يجد في متنه هذا المسمى "تفاهمات إبراهيم"، ويرجح الباحث أن ما تم من مراسلات وخطابات ومباحثات ومفاوضات بخصوص عقد معاهدة سلام بين الإمارات وإسرائيل قد يكون تم الاتفاق على تسميته بـ "تفاهمات إبراهيم"، لكن ما تم نشره في البيان المشترك الصادر في 13 أغسطس 2020 الذي سبق الإشارة له لم يذكر مسمى تفاهمات إبراهيم، واللافت للنظر أن المصطلح جاء بصيغة الجمع "تفاهمات إبراهيم" لأمر مفاده: أن هذه المعاهدة ستكرّر بين إسرائيل والدول العربية والإسلامية، وسيستخدم مصطلح تفاهمات إبراهيم للدلالة عليها. وعلى ضوء ذلك قسم الباحث هذا المبحث إلى مطلبين، تحدث في المطلب الأول عن ماهية معاهدات السلام الدولية، ثم تحدث في المطلب الثاني عن محاور معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية.

(4). انظر الفقرة الأخيرة من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية.

### المطلب الأول- ماهية معاهدات السّلام الدولية:

ظل استخدام القوة العسكرية باعتبارها حقاً سيادياً للدولة ولأمد طويل من أحسن الوسائل لدى القوى العظمى لفض المنازعات، ولكن تبقى الوسيلة الأساسية والعادية والأكثر حسماً وفعالية لإنهاء الحرب تتمثل في معاهدة السّلام، ذلك الاتفاق الدولي الذي يعقد بين الأطراف المتحاربة التي تتوصل من خلاله إلى فض النزاع من خلال إنهاء حالة الحرب، وإعادة ربط علاقات سلمية بينها. وبالتالي يمكن القول: إن معاهدات السّلام تشكل الوسيلة التقليدية أو العادية لإنهاء الحرب بين الأطراف المتحاربة، أو بمعنى آخر النهاية الطبيعية أو العادية للحرب (حداد، 2015).

ويعتبر إبرام معاهدات السّلام من أهم الوسائل التي تستطيع بها الدول مباشرة اختصاصها على المستوى الدولي، كما تعد وسيلة اتصال هامة بين الدول سواء في وقت السلم أو الحرب، ورغم اعتبارها الأداة التي قد تنهي بها الحروب والنزاعات، فهي تعد كذلك الوسيلة الهامة المرتبطة بتحقيق العلاقات الودية وإنمائها، وصيانة السلم والأمن الدوليين، والتعاون بين الدول، وهي أمور تعتبر من المقاصد الأساسية للأمم المتحدة (حداد، 2015). ويمكن القول إن الهدف الأساسي من إبرام معاهدات السّلام هو إنهاء حالة الحرب، وإعادة السّلام بين أطرافها.

وفي مجال البحث عن المعنى اللغوي لمفردة السّلام في اللغة، نجد أنّها " أحد أسماء الله الحسنى، هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السّلام، فهو مشتق من فعل "سليم"، ويعني: أمين من كل ما يؤذيه أو يقلق باله وضميره؛ أي تعني الأمان والاطمئنان، والحصانة والسّلامة، ومادة السّلام تدل على: الخلاص والنجاة " (الموسوعة السياسية، د.ت)، فالمعاني السابقة تتركز في مجملها على الأمان والسّلامة.

أما اصطلاحاً؛ فتدور بمجملها حول إنهاء حالة الحرب، وإعادة السّلام بين أطرافها. حيث يرى بعض الفقهاء إنها الوسيلة التقليدية أو العادية لإنهاء حالة الحرب بين الأطراف المتحاربة، بينما يذهب البعض الآخر إلى أنها النهاية الطبيعية أو العادية للحرب، كما أن هناك من يرى أن معاهدات السّلام عبارة عن اتفاقات تعلن بواسطتها الدول المتحاربة إنهاء القتال بشكل رسمي، وتحدد شروط عودة العلاقات السلمية بينهم (جاد، 1987).

ويعرف الدكتور محمد حافظ غانم اتفاقات السّلام على إنها "اتفاق دولي توافق بمقتضاه الدول المتحاربة على إنهاء الحرب القائمة والاتفاق على السّلام". كما يعرف الدكتور محمود سامي جنيبة اتفاقات السّلام على أنها "معاهدة صلح تبرم بين الدولتين المتحاربتين، وينص فيها على انتهاء الحرب القائمة بينهما والعودة إلى العلاقات السلمية". ويرى الدكتور محمد سامي عبد الحميد أن معاهدة السّلام من حيث الشكل وشروط الصحة هي: "اتفاق دولي يأخذ شكل المعاهدة الدولية المكتوبة، ويخضع كأصل عام لكافة القواعد التي تحكم المعاهدات من حيث الشكل، ولكافة القواعد المبينة والمحددة للشروط الموضوعية لصحة المعاهدات" (أحمد، 2004).

وعرف حداد (2015) في ضوء التنظيم الدولي المعاصر معاهدة السّلام: بأنها الاتفاق الدولي الذي يبرم بين الأطراف المتحاربة؛ بهدف إنهاء حالة الحرب، وتسوية أسباب النزاع، وإعادة السّلام، وإقامة علاقات أساسها الصداقة المتبادلة والتعاون المشترك بينهم.

أما اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969م<sup>(5)</sup> فعرفت المعاهدة في المادة الثّانية منها بأنها: "الاتفاق الدولي المعقود بين الدول في صيغة مكتوبة الذي ينظمه القانون الدولي، سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثيقتان

(5). اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969م هي اتفاقية دولية تنظم المعاهدات بين الدول، حيث وضعت قواعد وإجراءات ومبادئ توجيهية شاملة، من حيث تعريف المعاهدات وصياغتها وتعديلها وتفسيرها وتشغيلها.

متصلتان أو أكثر ومهما كانت تسميته الخاصة"<sup>(6)</sup>. بالتدقيق في اتفاقية فيينا نجد أنها لم تضع تعريفاً مخصصاً للتعبير عن كل أشكال الاتفاقيات الدولية، ومنها على سبيل المثال: اتفاقات السّلام، أو معاهدات السّلام، بل وضعت أحكاماً عامة تطبق على كافة أشكال المعاهدات، وبهذا تكون معاهدات السّلام اتفاقاتٍ دولية، وينطبق عليها أحكام اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969م.

تم الحديث في هذا المطلب عن ماهية معاهدات السّلام الدولية، وقد تبين مع الباحث:  
أن تعريفات معاهدات السّلام الدولية تدور بمجملها حول إنهاء حالة الحرب، وإعادة السّلام بين أطرافها،  
وبقي أن نذكر ما خصائص معاهدة السّلام؟

#### خصائص معاهدة السّلام:

1- معاهدة السّلام اتفاقٌ دولي يقيمه أحد أشخاص القانون الدولي: يجمع فقهاء القانون الدولي الذين شرحوا اتفاقية فيينا لعام 1969، وعلقوا عليها أن الالتزامات الناشئة عن معاهدة السّلام هي نابعةٌ في الأصل عن الاتفاق، وهو اتفاق يتم التعبير عنه بشكل رسمي في وثيقة تحتاج إلى جهد ومفاوضات شاقة، بالإضافة إلى الإجراءات الأخرى من توقيع وتصديق (حداد، 2015).

2- إنهاء حالة الحرب وإعادة السّلام: إن أهم ما تتميز به معاهدات السّلام، هو إنهاء حالة الحرب وإعادة السّلام، مما يؤدي إلى تغير جوهرية وشامل في كيفية حكم العلاقات التي كانت بين أطرافها (زراص، 2001). أو بمعنى آخر استبدال قانون الحرب بقانون السّلام، وإعادة علاقات السّلام والتعاون بين الأطراف المتحاربة على أساس من الاتفاق والتفاهم.

3- إقامة روابط التعاون والصدقة بين المتحاربين: لقد طرأ على معاهدات السّلام في العصر الحديث تغيرٌ جذري وهام عما كانت عليه في ظل القانون الدولي التقليدي، فلم تعد وظيفتها تقتصر على إنهاء حالة الحرب بين الأطراف المتحاربة، وإعادة إحلال السّلام، وإنما تطور دورها وأصبحت تعمل من خلال بنودها على إقامة روابط تقوم على التعاون والصدقة بين المتحاربين، أو الأعداء السابقين؛ من أجل العيش المشترك في سلام وحسن جوار (حداد، 2015).

بعد أن تناولنا ماهية معاهدات السّلام الدولية من حيث التعريف والخصائص، يتضح لنا أن معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية هي اتفاقٌ دولي ينطبق عليه أحكام القانون الدولي، وإن لم يكن بين دولة الإمارات وإسرائيل حرب يوماً من الأيام، وكان الأجدر من الإمارات كإحدى الدول العربية أخذ موقف عدم الاعتراف بإسرائيل ومقاطعتها كواجب ديني وأخلاقي وقومي وقانوني تُجاه القضية الفلسطينية.

#### المطلب الثاني- محاور معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية:

ذكرنا أن دولة الإمارات العربية المتحدة وقعت معاهدة سلام مع إسرائيل بتاريخ 2020/09/15، وسنتناول- في هذا المطلب- المحاور التي تناولتها معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية، وسيقوم الباحث بشرح هذا المحاور، وتحليلها وفق أحكام القانون الدولي، ولإغناء الدراسة سيتم الإشارة إلى نصوص المواد المتشابهة التي تم استخدامها مسبقاً في كل من معاهدة السّلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بـ "كامب ديفيد"، ومعاهدة السّلام الأردنية الإسرائيلية المعروفة بـ "وادي عربة". بعد الاطلاع على وثيقة المعاهدة يمكن تقسيمها إلى المحاور الآتية:

(6). انظر المادة الثّانية من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969م.

## أولاً- تكوين علاقات دبلوماسية، وتطبيع كامل:

نصت مقدمة معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن الإمارات وإسرائيل تتطلعان لتحقيق رؤية أن يكون الشرق الأوسط مستقراً ومزدهراً لصالح جميع دول وشعوب المنطقة، وأنهما يرغبان بإقامة سلام وعلاقات دبلوماسية وودية، وتعاون وتطبيع كامل للعلاقات<sup>(7)</sup>.

وأعدت المادة الأولى التأكيد على إقامة السلام، والعلاقات الدبلوماسية والتطبيع الكامل للعلاقات الثنائية. نلاحظ أن المقدمة والمادة الأولى تريد ترسيخ موضوع إقامة السلام وتثبيتته، والتطبيع الكامل مع إسرائيل، وهذا الأمر يعد خروجاً على الإجماع العربي، كون الدول العربية تعتبر إسرائيل دولة عدوة، ومنعت التعامل معها قبل التوصل إلى حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية، وذلك استناداً لمبادرة السلام العربية التي أقرت في القمة العربية في بيروت عام 2002م (وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، 2016) حيث قيدت أي اعتراف عربي بإسرائيل بمجموعة من المطالب، وهي: (انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة عام 1967م، وقيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشرقية، والتوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين)، وفي حال توفر هذه المطالب بإمكان الدول العربية إنشاء علاقات طبيعية في إطار سلام شامل مع إسرائيل.

وبناء على المقدمة والمادة الأولى نجد أن دولة الإمارات خرجت عن الإجماع العربي باعتبار إسرائيل دولة معادية ويجب مقاطعتها وعزلها، ولا يجوز التعامل معها قبل انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة عام 1967م، وقيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشرقية، والتوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وهذه الأمور لم تحدث، بل إن معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية ستفتح الباب أمام معاهدات سلام جديدة مع إسرائيل، وهذا سيؤدي إلى إلغاء مقاطعة إسرائيل، والتطبيع معها بشتى المجالات كما فعلت الإمارات وسبقها قبل ذلك مصر والأردن، وهذه المعاهدات ستؤثر سلباً على القضية الفلسطينية، كونها ستضعف الحاضنة العربية للقضية الفلسطينية، وستكون لهذه المعاهدات أحقية التنفيذ، وستقدم على أي تسوية مستقبلية للقضية الفلسطينية.

وفي إشارة خجولة تحدثت مقدمة معاهدة السلام عن التزام الإمارات وإسرائيل بالعمل لتحقيق حل تفاوضي للصراع الإسرائيلي الفلسطيني يلي الاحتياجات المشروعة وتطلعات كلا الشعبين، ونلاحظ أن النص خلا من الإشارة لقرارات الشرعية الدولية المتعلقة بحل القضية الفلسطينية وهي قرارات كثيرة<sup>(8)</sup>، بل إن النص الموجود

(7). حيث نصت مقدمة معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على (المعاهدة إلى تطلع حكومي البلدين إلى "تحقيق رؤية منطقة شرق أوسط مستقرة وسلمية ومزدهرة لصالح جميع دول وشعوب المنطقة"، ورغبتها في "إقامة السلام والعلاقات الدبلوماسية والودية والتعاون والتطبيع الكامل للعلاقات بينها وبين شعوبها"، وإلى إيمانها بأن "مواصلة تطوير العلاقات الودية يلي مصالح السلام الدائم في الشرق الأوسط". ونص أيضاً (إلى التزام الطرفين بالعمل معا "لتحقيق حل تفاوضي للصراع الإسرائيلي الفلسطيني يلي الاحتياجات المشروعة وتطلعات كلا الشعبين، ولدفع السلام والاستقرار والازدهار الشامل في الشرق الأوسط".)

(8). انظر على سبيل المثال قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (1947/181) المتعلق بتقسيم فلسطين إلى دولتين يهودية وعربية والقدس مقسمة. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (1948/194) المتعلق بضمان حق العودة والتعويض للفلسطينيين. قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (1967/242) المتعلق بانسحاب الاحتلال الإسرائيلي من الضفة الغربية وغزة والجولان وسيناء. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (177/43) لعام 1988 المتعلق باعتراف الجمعية العامة للأمم المتحدة بإعلان دولة فلسطين الصادر عن المجلس الوطني الفلسطيني في 15 تشرين الثاني (نوفمبر) 1988. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (67/19) لعام 2012 المتعلق بمنح فلسطين صفة "دولة مراقب غير عضو" في الأمم المتحدة، كما دعا مجلس الأمن إلى النظر "بشكل إيجابي" إلى قبول طلب دولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة، الذي قدمه الرئيس الفلسطيني محمود عباس في أيلول (سبتمبر) 2011. طالبت

اعتبر قرارات الشريعة الدولية ومبادرة السلام العربية لعام 2002م كأنها لم تكن، وعلى ضوء ذلك ستعمل الإمارات وإسرائيل على تحقيق حل تفاوضي للصراع الإسرائيلي الفلسطيني.

والجدير ذكره بهذا الجانب أن معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل تناولت إقامة علاقات طبيعية وودية بين البلدين في المادة الأولى الفقرة الثالثة. كما تم التأكيد -أيضاً- على العلاقات الطبيعية الكاملة في العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية، وإنهاء المقاطعة الاقتصادية والحوار ذات الطابع المتميز المفروضة ضد حرية انتقال الأفراد والسلع في المادة الثالثة بفقرتها الثالثة<sup>(9)</sup>، وأيضاً تم النص عليه في معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة" على العلاقة الطبيعية بين البلدين، وتشمل العلاقات الاقتصادية والثقافية في المادة الخامسة بفقرتها الثانية. كما تم التأكيد على ترويج التعاون الاقتصادي بين البلدين وإقليمياً في المادة السابعة بفقرتها الأولى<sup>(10)</sup>.

وعليه نلاحظ أن إسرائيل تسعى لتكوين علاقات طبيعية مع الدول المحيطة بها بشتى المجالات منذ أول معاهدة للسلام عام 1979 وحتى آخر معاهدة سلام قامت بتوقيعها.

ثانياً- اعتراف متبادل بسيادة الطرف الآخر واحترامه، وحل الصراعات بطرق سلمية:

نصت المادة الثانية من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يسترد الطرفان في علاقتهما بميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي، ويعترف كل طرف ويحترم سيادة الطرف الآخر، وحقه في العيش في سلام وأمن، ويطور الطرفان علاقات تعاون ودية بينهما وبين شعوبهما، ويحلان جميع الخلافات بينهما بالوسائل السلمية)، ونلاحظ أن الإمارات وإسرائيل وضعتا قاعدة بخصوص العلاقات فيما بينهما، أنهما يريدان الاسترشاد بمعنى الاستدلال بميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ القانون الدولي وليس الالتزام، وهناك فرق بين الاسترشاد والالتزام، وهنا نجد أنهما قصدتا الاستدلال لكونه لا يرتب مسؤولية لعدم الالتزام به.

ونلاحظ أيضاً أن الدولتين اعترفتا بسيادة متبادلة لكل منهما، وحقهما في العيش في سلام وأمن، والذي يثار هنا! ما السيادة التي قصدتها إسرائيل في هذه المعاهدة؟ هل هي على أراضي المحتلة عام 1948 أم على الأراضي المحتلة عام 1967؟

ونعتقد هنا أن إسرائيل قصدت بسيادتها على أراضي المحتلة عام 1967 وليس على الأراضي المحتلة عام 1948، ومما يؤكد صحة هذا الأمر هو قيام الإمارات بتوقيع اتفاقيات تجارية مع شركات إسرائيلية استيطانية (وكالة معا الإخبارية، 2020)، ومقر هذه الشركات يقع في المناطق المحتلة عام 1967، مع العلم أن إقامة المستوطنات يناقض كل المبادئ الدولية، وميثاق الأمم المتحدة (ميثاق جنيف الرابع حول قوانين الحرب في عام 1949)<sup>(11)</sup>، وأيضاً

---

الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار رقم (A/ES-10/L22) في 21 كانون الأول (ديسمبر) 2017 الجميع بعدم تغيير طابع مدينة القدس الشريف أو مركزها أو تركيبها الديمغرافية. وأكد أن أي قرار ينص على غير ذلك، باطل وليس له أي أثر قانوني.

(9). انظر المادة (3) فقرة (3) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(10). انظر المادة (5) فقرة (2) وأيضاً انظر المادة (7) فقرة (1) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

(11). انظر المادة (46) من اتفاقية لاهاي التي نصت: الدولة المحتلة لا يجوز لها أن تصادر الأملاك الخاصة. وأيضاً المادة (55) من نفس الاتفاقية التي نصت: الدولة المحتلة تعتبر بمثابة مدير للأراضي في البلد المحتل، وعليها أن تعامل ممتلكات البلد معاملة الأملاك الخاصة.

انظر أيضاً المادة (49) من ميثاق جنيف الرابع حول قوانين الحرب في عام 1949 التي نصت: لا يحق لسلطة الاحتلال نقل مواطنيها إلى الأراضي التي احتلتها، أو القيام بأي إجراء يؤدي إلى التغيير الديموغرافي فيها. وأيضاً المادة (53) من نفس الميثاق التي نصت: لا يحق لقوات الاحتلال تدمير الملكية الشخصية الفردية أو الجماعية أو ملكية الأفراد أو الدولة أو التابعة لأي سلطة في البلد المحتل.



يخالف قرارات مجلس الأمن الدولي، والجمعية العامة للأمم المتحدة الذين أكدوا أن المستوطنات غير شرعية وتعتبر جريمة حرب<sup>(12)</sup>، وهذا الأمر دعا دول الاتحاد الأوروبي وغيرها من الدول، إلى مقاطعة منتجات المستوطنات في الأراضي المحتلة عام 1967، الجولان والضفة الغربية والقدس، وألزم الشركات المصنعة على وضع علامات على المنتجات تفيد بأنها مصنوعة في المستوطنات. وأصدر الاتحاد الأوروبي تعليمات تلزم جميع دول الاتحاد الـ 27 بالامتناع عن أي تمويل، أو تعاون، أو منح تسهيلات، أو منح دراسية، أو منح بحثية أو جوائز، لأي طرف يتواجد داخل المستوطنات (قبعة، 2013).

في هذا الجانب يذكر أن معاهدة السّلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل تناولت موضوع الاعتراف بالسيادة، وسلامة الأراضي، والاستقلال السياسي المتبادل في المادة الثالثة. كما تم التأكيد في المادة نفسها على احترام حق البلدين في العيش في سلام داخل حدودهم الأمانة والمعترف بها<sup>(13)</sup>، وأيضاً تم الاتفاق على موضوع الاعتراف بالسيادة في معاهدة السّلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة"، حيث اعترف كل من البلدين بسيادة كل دولة وسلامة إقليمها، واستقلالها السياسي، وتحترمان ذلك في المادة الثّانية بفقرتها الأولى، وفي الفقرة الثّانية من المادة نفسها تم التأكيد على حق البلدين بالعيش بسلام ضمن حدود أمانة. وفي الفقرة الرابعة من المادة نفسها تم التأكيد على الاعتراف والاحترام المتبادل بسيادة كلّ دولة وسلامة إقليمها واستقلالها السّياسي<sup>(14)</sup>.

كما نصت المادة الثّانية من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على قاعدة لحل الخلافات إذا حدثت بين البلدين، حيث يتم حلها بالوسائل السّلمية. وهذه المادة تشابه المادة الثالثة من معاهدة السّلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل<sup>(15)</sup>. وهي أيضاً تشابه المادة الثّالثة بفقرتها الثّالثة من معاهدة السّلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة"<sup>(16)</sup>.

(12). على سبيل المثال لا الحصر انظر قرارات مجلس الأمن:

- القرار رقم 446 لسنة 1979 الذي أكد أن الاستيطان ونقل السّكان الإسرائيليين للأراضي الفلسطينية غير شرعي.

- القرار رقم 452 لسنة 1979 يقضي بوقف الاستيطان، حتى في القدس، وبعدم الاعتراف بضمها.

- القرار رقم 465 لسنة 1980 الذي دعا إلى تفكيك المستوطنات.

على سبيل المثال لا الحصر انظر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة:

- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1972/12/20، الذي طالبت فيه إسرائيل بالكف عن عدد من الإجراءات والممارسات، منها (إنشاء مستوطنات إسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، ونقل بعض السكان المدنيين من إسرائيل إلى الأقاليم العربية المحتلة).

- قرار الجمعية العامة بتاريخ 1974/11/29 الذي أعربت فيه الجمعية العامة عن أشد القلق من ضم إسرائيل لبعض أجزاء الأراضي المحتلة، وإنشاء المستوطنات، ونقل السكان إليها.

- قرار الجمعية العامة الصادر في 1977/10/28، الذي أكد في البند الأول منه على أن جميع التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، لا صحة لها قانوناً، وتعد عرقلة خطيرة للمساعي المبذولة للتوصل إلى سلام عادل ودائم في الشّرق الأوسط، كما تأسف الجمعية العامة بشدة، لاستمرار إسرائيل في تنفيذ هذه التدابير وخاصة إقامة المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة.

(13). انظر المادة (3) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(14). انظر المادة (2) فقرة (1) وفقرة (2) وفقرة (4) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

(15). انظر المادة (3) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(16). انظر المادة (3) فقرة (3) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

ثالثاً- إقامة سفارات وتبادل سفراء بأسرع وقت ممكن:

نصت المادة الثالثة من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على (إقامة سفارات وقنصليات وتبادل سفراء مقيمين في أقرب وقت ممكن عملياً بعد توقيع المعاهدة)، وهذا ما تم تطبيقه على الواقع حيث فتحت سفارة لإسرائيل في أبوظبي بعد بضعة أشهر من توقيع المعاهدة (موقع CNN بالعربية، 2021)، وتلا هذا الافتتاح بأسابيع فتح سفارة دولة الإمارات في تل أبيب (وزارة الخارجية الإسرائيلية، د.ت).

وقد تناولت معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل موضوع العلاقات الدبلوماسية الكاملة في المادة الثالثة بفقرتها الثالثة<sup>(17)</sup>، وأيضاً تم النص على موضوع العلاقات الدبلوماسية والقنصلية الكاملة، وتبادل السفراء المقيمين في معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة" في المادة الخامسة بفقرتها الأولى<sup>(18)</sup>.

ويمكن القول: إن إسرائيل دائماً تُسرّع في موضوع إقامة السفارات في العواصم العربية؛ لتطبيق بنود معاهدات السلام، وهذا الأمر يخدم إسرائيل على المدى البعيد، فهي تسعى أن يَألف شعوب ومؤسسات هذه الدول وجود هذا الكيان كوجود طبيعي مثل أي سفارة أخرى.

رابعاً- التزام متبادل لاتخاذ كل الطرق لمنع الأعمال المعادية ضد الطرف الآخر:

نصت المادة الرابعة من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يولي الطرفان أهمية للتفاهم والتعاون والتنسيق بينهما في مجالات السلام والاستقرار، باعتبارها ركيزة أساسية لعلاقتهما، ووسيلة لتعزيز السلام والاستقرار في الشرق الأوسط ككل. ويتعهد الطرفان باتخاذ الخطوات اللازمة لمنع أي أنشطة إرهابية أو عدائية ضد بعضهما البعض في أراضيها، أو انطلاقاً منها، ويرفض -أيضاً- أي دعم لمثل هذه الأنشطة في الخارج، أو السماح بمثل هذا الدعم في أراضيها، أو انطلاقاً منها).

نلاحظ أن المعاهدة تضمنت التزاماً أمنياً متبادلاً لمنع أي أنشطة إرهابية أو عدائية تقع على أحدهما، ويفهم من النص -أيضاً- أن الإمارات العربية تتعهد بعدم دعم أي نشاط عدائي لإسرائيل، وعلى سبيل المثال: إسرائيل تعتبر أنشطة حركة مقاطعة إسرائيل (BDS)<sup>(19)</sup> أنشطة معادية لها، وبهذا يكون نشاط هذه الحركة ممنوعاً في الإمارات على ضوء هذه المعاهدة، كما يمنع أي نشاط آخر يكوّن معادياً لإسرائيل.

وقد تناولت معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة" موضوع الامتناع عن تنظيم الأعمال، والتهديدات العدائية أو المعادية، أو ذات الطبيعة التخريبية أو العنيفة، وعن التحريض عليها والمساهمة، أو المشاركة فيها ضد البلدين في المادة الرابعة بفقرتها الثانية. كما تعهدت الفقرة الرابعة من المادة نفسها باتخاذ إجراءات ضرورية وفعالة لمنع أعمال الإرهاب والتخريب والعنف من أن تشن من أراضيها أو من خلالها، وبتخاذ إجراءات ضرورية وفعالة لمكافحة هذه النشاطات ومرتكبيها<sup>(20)</sup>.

(17). انظر المادة (3) الفقرة (3) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(18). انظر المادة (5) الفقرة (1) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

(19). حركة مقاطعة إسرائيل (BDS) هي حركة فلسطينية المنشأ عالمية الامتداد تسعى لمقاومة الاحتلال والاستعمار- الاستيطاني، من أجل تحقيق الحرية والعدالة والمساواة في فلسطين وصولاً إلى حق تقرير المصير لكل الشعب الفلسطيني في الوطن والشتات. لقد نجحت الحركة في البداية بعزل النظام الإسرائيلي أكاديمياً وثقافياً وسياسياً، وإلى درجة ما اقتصادياً كذلك، حتى بات هذا النظام يعتبر الحركة اليوم من أكبر الأخطار الاستراتيجية المحدقة بها.

(20). انظر المادة (4) الفقرة (2) والفقرة (4) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

### خامساً- توقيع اتفاقيات للتعاون في مجالات عدة:

نصت المادة الخامسة من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على (دفع قضية السّلام والاستقرار والازدهار في جميع أنحاء الشّرق الأوسط، وإطلاق العنان للإمكانات العظيمة لبلدانهما والمنطقة، يبرم الطرفان اتفاقياتٍ ثنائية في المجالات التّالية في أقرب وقت ممكن عملياً: الرّعاية الصّحية، والعلوم والتّكنولوجيا والاستخدامات السّلمية للفضاء الخارجي، والسّياحة والثّقافة والرّياضة، والطّاقة، والبيئة، والتعليم، والترتّيبات البحرية، والاتصالات والبريد، والزراعة والأمن الغذائي، والمياه. ويمكن للطرفين إبرام اتفاقات في المجالات الأخرى ذات الاهتمام المشترك، وهي: (التمويل والاستثمار، والطّيران المدني، والتّأشيرات والخدمات القنصلية، والابتكار، والتّجارة، والعلاقات الاقتصادية)، وتم عكس هذه المادة على الواقع، حيث جرى توقيع عددٍ من الاتفاقيات بين الإمارات وإسرائيل بتاريخ 2020/10/20 لدعم التّعاون في مجالات الاستثمار والسّياحة والخدمات المصرفية والتكنولوجيا بين الدولتين، وشملت الاتفاقيات الموقعة "اتفاقية حماية وتشجيع الاستثمار: اتفاق خدمات النّقل الجوي، واتفاقية للإعفاء المتبادل من تأشيرات الدخول المسبقة، ومذكرة تفاهم حول التّعاون في مجالات تحسين وتطوير العلوم والتكنولوجيا، ومذكرة تفاهم للتّعاون الاقتصادي المشترك، وإعلان نوايا بشأن إقامة التّعاون في مجال الخدمات المالية (وكالة الأنباء الإماراتية، 2021)، كما تم التّوقيع على اتفاقية منع الازدواج الضريبي بتاريخ 2021/05/31 التي تهدف إلى تشجيع التّعاون الاقتصادي، إلى جانب البنود المتعلقة بعدم التّمييز، وتبادل المعلومات، ومنع إساءة المعاملة، وتوفير معدلات ضريبية مخفضة (وزارة المالية الإسرائيلية، 2021). وبهذا تكون معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية حققت مكاسب متفاوتة للطرفين بشتى المجالات.

والجدير ذكره بهذا الجانب أن معاهدة السّلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة" تناولت موضوع العلاقات الاقتصادية في المادة السّابعة بفقرتيها الأولى والثّانية<sup>(21)</sup>.

### سادساً- تعزيز ثقافة العيش المشترك وإنشاء "منتدى للسلام والتعايش":

نصت مقدمة معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يقر الطرفان بأن الشعبين العربي واليهودي هم من نسل مشترك هو "إبراهيم"، وتلهمهما هذه الروح "لتبني واقع في الشّرق الأوسط يعيش فيه معا المسلمون واليهود والمسيحيون والشّعوب من جميع الأديان والطّوائف والمعتقدات والقوميات، ويلتزمون بروح التعايش والتفاهم والاحترام المتبادل). ونصت المادة السّادسة من المعاهدة نفسها على (تعزيز ثقافة العيش المشترك بين شعبي البلدين من خلال إنشاء برامج للالتقاء أفراد الشعبين، وحوار الأديان، والتبادلات الثّقافية والأكاديمية والشبابية والعلمية وغيرها، واتخاذ التّدابير المتعلقة بالتّأشيرات والخدمات القنصلية لتسهيل السفر الفعال والأمن لمواطني البلدين، ويعمل الطرفان معا على مواجهة التّشدد الذي يحض على الكراهية والانقسام، والإرهاب، بما في ذلك منع التّشدد والتجنيد ومكافحة التحريض والتمييز، وسيعملان معا -أيضا- من أجل إنشاء "منتدى مشترك رفيع المستوى للسلام والتعايش" يكون مكرسا للنهوض بهذه الأهداف.

نلاحظ أن مقدمة المعاهدة والمادة السّادسة منها تتحدث عن جملة من الأمور منها: التعايش، والتّفاهم، وحوار الأديان. والتبادل الثّقافي والأكاديمي والعلمي بين الإمارات وإسرائيل، هذه الأمور تشكل مدخلاً للعيش والتعايش الأمر الذي يؤدي إلى إلغاء الحواجز الدّينية والحضارية والثّقافية والأكاديمية بين إسرائيل ودولة الإمارات، ثم يلها بعد ذلك إلغاء الحواجز بين إسرائيل والعالم العربي والإسلامي، وإضعاف عمق الصراع ومدته في خلفيته الدّينية

(21). انظر المادة (7) الفقرة (1) والفقرة (2) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

والحضارية والثقافية والأكاديمية، وفي حال حدث ذلك ستتغير عقلية الإنسان العربي والإسلامي بالأجيال القادمة للتعاشيش الطبيعي بين إسرائيل والعالم العربي والإسلامي، والتعامل معها على أنها فرصة وليست كعدو. وتحدثت المادة السادسة عن التأشيرات والخدمات القنصلية، وقد ذكرت سابقاً أنه تم توقيع مجموعة من الاتفاقيات بين الإمارات وإسرائيل بتاريخ 20/10/2020 وكان من ضمن هذه الاتفاقيات: اتفاقية للإعفاء المتبادل من تأشيرات الدخول المسبقة، وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بتاريخ 10 أكتوبر 2021 (صحيفة القدس العربي، 2021).

وقد ظهر بعد توقيع معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية من ينادي بالديانة الإبراهيمية الجديدة، على اعتبار أن الإسلام والمسيحية واليهودية هي أديان إبراهيمية كأساس مشترك بين الديانات الثلاثة، نسبة إلى نبي الله إبراهيم عليه السلام (موقع BBC بالعربية، 2021)، مع العلم أنه ليس هناك إعلان رسمي ينادي بالديانة الإبراهيمية الجديدة، لكن بالمقابل هناك تحرك يفهم منه أن دولة الإمارات تدعم هذه الموضوع، حيث أمر حاكم دبي بتأسيس صرح يجمع بين الديانات السماوية الرئيسية الثلاثة وأطلق عليه اسم "بيت العائلة الإبراهيمية" ويضم فيه مسجداً وكنيسة وكنيساً يهودياً (موقع CNN بالعربية، د.ت).

#### سابعاً- إطلاق أجندة الشرق الأوسط الجديد برؤية الولايات المتحدة الأمريكية:

نصت المادة السابعة من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يقف الطرفان على استعداد للانضمام إلى الولايات المتحدة لتطوير وإطلاق "أجندة استراتيجية للشرق الأوسط"؛ من أجل توسيع العلاقات الدبلوماسية والتجارية والاستقرار في المنطقة وغيرها من أشكال التعاون الإقليمي). تتحدث هذه المادة عن شرق أوسط جديد، وتحولات جديدة بقيادة أمريكية، من خلال شركائها القادرين والمعتمد عليهم (الإمارات وإسرائيل) حيث يتم توسعة التعاون الدبلوماسي والتجاري والأمني، الذي يهدف في جوهره لتحسين روابط إسرائيل مع الدول العربية، واعتبار إسرائيل فرصة وليست كعدو، بالمقابل يتم تهميش الموضوع الفلسطيني، وتغيير كل معادلة العملية السياسية المتعلقة بقضيتهم، ومن هذه التغيرات التي حصلت: الترويج لانتهاج فكرة مفهوم السلام عبر الانسحاب، وحل محله السلام مقابل السلام، بالمقابل يتم تلبية المطالب الإسرائيلية الإقليمية، ويفتح لها الأبواب، دون أي تراجع للاحتلال والاستيطان وإقامة الدولة الفلسطينية (مركز الأبحاث، 2020).

#### ثامناً- أمر إسرائيلي قانوني:

نصت المادة الثامنة من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (لا تؤثر هذه المعاهدة على واجبات وحقوق الطرفين بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وتطبيق أحكام الاتفاقيات متعددة الأطراف التي يكون كلاهما طرفان فيها)، كما تتحدث هذه المادة عن أمر إسرائيلي قانوني هو أن معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية لا تؤثر على التزاماتهما المنبثقة عن ميثاق الأمم المتحدة، وتطبيق أحكام الاتفاقيات متعددة الأطراف التي تكون (الإمارات وإسرائيل) طرفين فيها. مع العلم أن هذه المادة تشابه المادة السادسة الفقرة الأولى من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل<sup>(22)</sup>.

(22). انظر المادة (6) فقرة (1) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد..

تاسعاً- التعهد بمبدأ حسن النية في تنفيذ معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية:

نصت المادة التّاسعة من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يتعهد الطرفان بالوفاء بحسن نية بالتزاماتهما بموجب هذه المعاهدة، بغض النظر عن أيّ عمل أو تراخ من أي طرف آخر، وبصرف النظر عن أي وثيقة لا تتوافق مع هذه المعاهدة. ويوضح كلّ طرفٍ للأخر أنه لا يوجد تضارب بين التزاماته في المعاهدات التي يلتزم بها وهذه المعاهدة. ويتعهد الطرفان بعدم الدّخول في أي التزام يتعارض مع هذه المعاهدة).

تتحدث هذه المادة عن التعهد بمبدأ حسن النية<sup>(23)</sup> في تنفيذ معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية في ثلاثة

مواضع، الأصل بها ألا تكون موجودة، وهذا المواضع تتطلب التوضيح:

1- ذكرت المادة: بأن يتعهد الطرفان بمبدأ حسن النية في تنفيذ المعاهدة بغض النظر عن أيّ عمل، نلاحظ أنه رُجح القيام بأعمال قد تُؤثر على المعاهدة، وعلى الأغلب أن من سيقوم بهذه الأعمال هي إسرائيل، وهذا الأمر لا يستقيم.

2- ذكرت المادة: بأن يتعهد الطرفان بمبدأ حسن النية في تنفيذ المعاهدة حتى وإن وجد تراخ من أي طرف آخر، نلاحظ أنه رُجح وجود التراخي في تنفيذ المعاهدة مسبقاً، وهذا الأمر لا يستقيم.

3- ذكرت المادة: بأن يتعهد الطرفان بمبدأ حسن النية في تنفيذ المعاهدة حتى في حالة وجود أي وثيقة لا تتوافق مع هذه المعاهدة، ونلاحظ وجود إقرار مسبق لوثائق لا تتوافق مع هذه المعاهدة، والأصل ألا تكون موجودة، وهذا الأمر لا يستقيم.

مع العلم أن اتفاقية كامب ديفيد المصرية الإسرائيلية نصت على مبدأ حسن النية في تنفيذ معاهدة السّلام، وورد ذلك في المادة السّادسة بفقرتها الثّانية<sup>(24)</sup>، وقد فسر الباحث زياد مطر أن الهدف من هذه المادة هو عدم استخدام القوة العسكرية ضد إسرائيل، وأن العلاقات المصرية الإسرائيلية مستقلة تماماً عن أي أطراف أخرى، أو أي صراعات أخرى، وبمعنى آخر عدم تدخل المصريين فيما تفعله، أو ما ستفعله (إسرائيل) بالعرب والفلسطينيين. كما أن هناك وجهة نظر أخرى في فهم هذه المادة، بأن الاتفاقية ليست اتفاقية سلام، وإنما هي اتفاقية غرضها الأساسي هو وضع قيد على ممارسة مصر لحقوق السّيادة على أراضيها وفي علاقاتها العربية (مطر، 2012).

والجدير ذكره بهذا الجانب أن اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969م ذكرت مبدأ تنفيذ المعاملة بحسن نية في المادة (26) حيث نصت على (كل معاهدة نافذة ملزمة لأطرافها وعلمهم تنفيذها بحسن نية).

كما نصت المادة التّاسعة من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على تعهد الطرفين (الإمارات وإسرائيل) بعدم الدخول في أيّ التزام يتعارض مع معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية. فنلاحظ هذا التعهد قيدياً للإمارات أكثر منه لإسرائيل، بعدم الدخول في اتفاقات جديدة مع الدّول العربية يكون لها أحقية التنفيذ، مع العلم أن هذا النّص ورد في اتفاقية كامب ديفيد المصرية الإسرائيلية تحديداً في المادة السّادسة بفقرتها الرابعة<sup>(25)</sup>.

عاشراً- تسوية المنازعات:

نصت المادة التّاسعة من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (تحل المنازعات الناشئة عن تطبيق أو تفسير هذه المعاهدة عن طريق التّفاوض، وأي نزاع من هذا القبيل لا يمكن تسويته عن طريق التّفاوض، يمكن أن

(23). انظر اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969م، الديباجة والمادة (26) من الاتفاقية.

(24). انظر المادة (6) فقرة (2) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(25). انظر المادة (6) فقرة (4) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

يحال إلى التوفيق أو التحكيم رهنا باتفاق الطرفين)، وهذا تكون المادة حددت ثلاث طرق لتسوية النزاع الناشئ عن تطبيق معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية، أولها: التفاوض، وثانها التوفيق، وثالثها التحكيم. وقد ورد هذا النص في اتفاقية كامب ديفيد المصرية الإسرائيلية تحديداً في المادة السابعة بفقرتها<sup>(26)</sup>.

و في هذا المضمرة ذكر ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945م آلية تسوية النزاعات بأن تكون بطرق سلمية في المادة (33) وحدد هذه الطرق: المفاوضات، والتحقيق، والوساطة، والتوفيق، والتحكيم، والتسوية القضائية<sup>(27)</sup>. ونلاحظ أيضاً أن نص معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية لم يتطرق لتسوية النزاع عن طرق التسوية القضائية، وقصرت الأمر على: (التفاوض، والتوفيق، والتحكيم).

### الحادي عشر- الملاحق

وفقاً للمادة الخامسة من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية يُبرم الطرفان اتفاقيات ثنائية في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وهذه الأحكام مرفقة بالمعاهدة، وهي جزء لا يتجزأ منها. والمجالات هي: التمويل، والاستثمار، والطيران المدني، والسياحة، والابتكار، والعلاقات التجارية والاقتصادية، والعلم والتكنولوجيا والاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي، والبيئة، والاتصالات والبريد، والزراعة والأمن الغذائي، والمياه، والطاقة، والترتيبات البحرية، والتعاون القانوني.

### المبحث الثاني- الجوانب القانونية لمعاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية.

وقعت دولة الإمارات العربية المتحدة معاهدة سلام مع إسرائيل - كما ذكر- بتاريخ 2020/09/15، وتم الحديث عن ماهية معاهدات السلام الدولية، وقد تبين أن هذه التعاريف تدور بمجملها حول إنهاء حالة الحرب وإعادة السلام بين أطرافها، مع ذكر خصائص معاهدة السلام: بأنها اتفاق دولي يقيمه أحد أشخاص القانون الدولي، وأنها تعمل على إنهاء حالة الحرب وإعادة السلام، وأنها تعمل على إقامة روابط التعاون والصداقة بين المتحاربين. بعد ذلك تم الحديث عن بنود معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية، ومن ثم شرحها وتحليلها وفق أحكام القانون الدولي، وأثناء الحديث عن بنود المعاهدة لم يرقم الباحث بشرح موضوع التصديق والإيداع لمعاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية، وكان ذلك تأخير مقصود.

وعلى ضوء ذلك سيتناول الباحث في المبحث الثاني الجوانب القانونية لمعاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية من حيث: أثر التصديق والتسجيل على معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية كمطلب أول، ثم يتحدث في المطلب الثاني عن التكافؤ بين أطراف معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية.

(26). انظر المادة (7) فقرة (2، 1) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(27). انظر المادة (33) بفقرتها من ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945م (1). يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضات والتحكيم والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها. 2. يدعو مجلس الأمن أطراف النزاع إلى أن يسوا ما بينهم من النزاع بتلك الطرق إذا رأى ضرورة ذلك).

## المطلب الأول- أثر التصديق والتسجيل على معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية.

### أولاً- التصديق:

يعرف التصديق بأنه: الإجراء أو التصرف الذي تعبر به الدولة عن قبول المعاهدة بصفة رسمية ونهائية من قبل السلطة التي يحددها الدستور، وهو إجراء وطني يتم وفقاً لقواعد القانون الداخلي. والسلطة المختصة بالتصديق تختلف من دولة لأخرى، فمنها: من يرجع للسلطة التنفيذية، كما هو الحال في الأنظمة الدكتاتورية والملكية المطلقة، ومنها من يحصره في يد السلطة التشريعية وحدها، ومنها: من يجعل التصديق من اختصاص السلطتين التنفيذية والتشريعية (الرفاعي ودقماق، 2018)، وبالعودة لمعاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية نجد المادة التاسعة نصت على موضوع التصديق إذ قالت: (يتم التصديق على هذه المعاهدة من قبل الطرفين في أقرب وقت ممكن عملياً، بما يتوافق مع الإجراءات الوطنية الخاصة بكل منهما، وستدخل حيز التنفيذ بعد تبادل وثائق التصديق). وبالفعل صادق الكنيست الإسرائيلي على معاهدة السلام مع دولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 2020/10/15م، حيث صوت (ثمانون) نائبا لصالح المعاهدة، وعارضها (ثلاثة عشر) نائبا، فيما تغيب (سبعة وعشرون) نائبا عن التصويت، وبمصادقة الكنيست، سيعود الاتفاق إلى الحكومة الإسرائيلية من أجل المصادقة النهائية عليه، وذلك حتى تدخل معاهدة السلام حيز التنفيذ، بالتوازي مع مصادقة الكنيست والحكومة الإسرائيلية صادق مجلس الوزراء الإماراتي على معاهدة السلام والعلاقات الدبلوماسية الكاملة مع إسرائيل بتاريخ 2020/10/19م (موقع العين الإخبارية، 2020)، ولم يُنشر نص المعاهدة في الجريدة الرسمية لحكومة دبي.

وبالتوازي مع المصادقة وتطبيقاً لما جاء في المعاهدة، أصدر رئيس دولة الإمارات مرسوماً يحمل رقم 4 لعام 2020 أُلغى بموجبه القانون الاتحادي رقم 15 لسنة 1972 بشأن مقاطعة إسرائيل والعقوبات المترتبة عليه، وعلى ضوء هذا القانون أصبح مشروعاً للأفراد والشركات بالإمارات عقد اتفاقيات مع هيئات أو أفراد مقيمين بإسرائيل أو منتمين إليها بجنسيتهم، أو يعملون لحسابها أو لمصلحتها أينما كانوا، وذلك على الصعيد التجاري أو العمليات المالية أو أي تعامل آخر أياً كانت طبيعته، كما سيتم السماح بدخول أو تبادل أو حيازة البضائع والسلع والمنتجات الإسرائيلية بكافة أنواعها في الدولة، والاتجار بها (موقع العين الإخبارية، 2020).

إن إجراء التصديق تم النص عليه في معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل تحديداً في المادة الأولى بفقرتها الأولى<sup>(28)</sup>، كما تم النص عليه - أيضاً- في معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة" في المادة الأولى<sup>(29)</sup>. ويمكن أن نستنتج أن إسرائيل تعتمد النص على موضوع التصديق لمعاهدات السلام التي تقوم بها مع الدول العربية، وذلك لإشراك البرلمانات العربية بالموافقة على المعاهدة بصفته ممثلين للشعب، بمعنى أن الموافقة هي شعبية وحكومية في الوقت نفسه، وهذا سيبدل حالة القطيعة والمعاداة لإسرائيل بالتطبيع الكامل، هذا من جانب، ومن جانب آخر تسعى إسرائيل أن تكون المعاهدة ملزمةً للدولة والأفراد على حد سواء، فالمعاهدة المصادق عليها تكون بدرجة أسنى من القانون الداخلي الوطني، ولعلم إسرائيل أنه في حال عدم التصديق على المعاهدة تكون بحكم المشروع؛ أي ليست موجبة للتنفيذ والالتزام بأحكامها.

ولا يفوتنا أن نذكر أن اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969م تناولت التصديق على المعاهدات فعرفته بالمادة الأولى، كما حددت المادة (11) وسائل التعبير عن رضا الدولة بالالتزام بالمعاهدة، وذكرت التصديق كأحد هذه

(28). انظر المادة (1) فقرة (1) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(29). انظر المادة (1) من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

الوسائل، وعددت المادة (14) حالات التعبير عن رضا الدولة بالالتزام بالمعاهدة بالتصديق عليها أو بقبولها أو بالموافقة عليها، وتناولت المادة (16) موضوع تبادل، أو إيداع وثائق التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام<sup>(30)</sup>.

#### ثانياً- التسجيل لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة:

نصت معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على موضوع التسجيل في المادة (12) حيث قالت: (تُحال هذه المعاهدة إلى الأمين العام للأمم المتحدة لتسجيلها وفقاً لأحكام المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة). ونلاحظ أن المادة تحدثت عن تسجيل معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهذا الإجراء يُمكن الطّرفين (الإماراتي والإسرائيلي) التمسك بالمعاهدة كدليل لإثبات الحقوق والالتزامات الواردة فيها أمام أيّ جهاز من أجهزة الأمم المتحدة، لكون هذه الأجهزة لا تعترف بالمعاهدات غير المسجلة (الرفاعي ومطر، 2018).

ويجدر الإشارة إلى أن الباحث رجع للموقع الإلكتروني لقاعدة بيانات الأمم المتحدة للمعاهدات والاتفاقيات، ولم يظهر على هذا الموقع أنه تم تسجيل معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، والباحث يرجح أنه تم التسجيل لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، خصوصاً أن الطرفين متفقان على التسجيل، وأيضاً لديهم الوقت الكافي للتسجيل، لكن هذا التسجيل لا يظهر على الموقع الإلكتروني؛ لكونه قد يحتاج لمزيد من العمل التّقني أو الرّسعي داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة.

وقد تم النّص على إجراء التسجيل في معاهدة السّلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل تحديداً في المادة التاسعة بفقرتها الرابعة<sup>(31)</sup>. لكنه لم يتم النّص عليه في معاهدة السّلام الأردنية الإسرائيلية "وادي عربة".

مع العلم أن ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945م نص على موضوع التسجيل بالمادة (102) فقرة (1) حيث نصت على أن (كل معاهدة وكل اتفاق دولي يعقده أيّ عضو من أعضاء "الأمم المتحدة" بعد العمل بهذا الاتفاق يجب أن يسجل في أمانة الهيئة، وأن تقوم بنشره بأسرع ما يمكن)، كما نصت الفقرة (2) منه على أن (ليس لأيّ طرف في معاهدة أو اتفاق دولي لم يسجل وفقاً للفقرة الأولى من هذه المادة أن يتمسك بتلك المعاهدة، أو ذلك الاتفاق أمام أي فرع من فروع "الأمم المتحدة").

كما أن اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969م تناولت تسجيل ونشر المعاهدات بالمادة (80) بفقرتها، حيث نصت الفقرة (1) على أن (تُرسل المعاهدات بعد دخولها حيز التنفيذ إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة لتسجيلها وحفظها بحسب الحال، وكذلك لنشرها)، ونصت في الفقرة (2) على أن (يشكل تحديد جهة الإيداع تفويضاً لها بالقيام بالأعمال المذكورة في الفقرة السابقة)<sup>(32)</sup>.

#### المطلب الثاني- التكافؤ بين أطراف معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية:

سيتم في هذا المطلب الحديث عن المراكز التّعاقدية لطرفي معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية، هل كانت الحقوق والواجبات فيها متساوية؟ وقبل البحث في هذا الموضوع سيتناول الباحث ماهية المعاهدات غير المتكافئة، ومن ثمّ يحدد المعايير التي يمكن الاستناد عليها لتكييف المعاهدة بأنها معاهدة غير متكافئة، دون الإسهاب في بحث هذه المعايير.

(30). انظر المادة (11) والمادة (14) والمادة (16) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969م.

(31). انظر المادة (9) فقرة (4) من معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية وإسرائيل المعروفة بكامب ديفيد.

(32). انظر المادة (80) بفقرتها من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969م.



الأصل أن يعقد أشخاص القانون الدولي فيما بينهم معاهدات متساوية في المراكز التعاقدية، وفي الالتزامات والامتيازات، والحقوق والواجبات الناجمة عنها. وبعبارة ذلك، تكون المعاهدات غير متساوية أو متكافئة، أو متوازنة، كمصطلحات تفيد المعنى نفسه؛ بسبب اختلال التوازن بين المراكز التعاقدية، وعدم العدالة بين أشخاص القانون الدولي، وقد يمتد تأثيرها غير العادل للحد من حرية أحد أشخاص القانون الدولي في التصرف.

ومبدأ المساواة بين الدول من المبادئ التي يقوم عليها جوهر النظام القانوني الدولي، وهو يعني في المفهوم المطلق المجرد: حق الدول كبيرها وصغيرها في أن تمارس اختصاصها في المجتمع الدولي دون أن يكون لأي منها ميزة على الأخرى، ولما كان أحد الجوانب التي يرتبط بها تطبيق هذا المبدأ، هو ذلك الدور الذي تمارسه الدولة في الاتفاق على خلق قواعد قانونية تحدد بموجبها حقوقها والتزاماتها، لذا فمن المتصور أن تأتي تلك الحقوق والالتزامات غير متكافئة بين الدول المتعاقدة لسبب من الأسباب، أو قد تحدث ظروف لم تكن في الحسبان أن تؤدي إلى جعل الالتزامات المتبادلة بين الدول غير متكافئة (الفار، 1980).

وفي مجال البحث عن مفهوم المعاهدات غير المتكافئة، نجد الأستاذ الدكتور محمد حافظ غانم يعرفها بـ: (تلك التي ترتبط بموجبها دولتان التي ينتج عنها الوضع القانوني والسياسي، ويكون مقتضاه حرمان أحد الدولتين المتعاقدتين من بعض مظاهر استقلالها الخارجي، واختصاصها الداخلي لصالح الدولة الأخرى، وإخضاعها لسيطرة تلك الدولة في بعض المسائل، وهذا الوضع القانوني والسياسي الذي يجعل الدولتين في مركزين غير متكافئين، الذي يكون مصدره المعاهدة ينشأ في العادة نتيجة تطور طرأ على العلاقات بين دولة تابعة ودولة متبوعة، أو في العلاقة بين دولة ومستعمراتها (غانم، د.ت).

كما نجد النقيب (2017) تقول إن: مصطلح الاتفاقيات غير المتكافئة يدل (على كل الاتفاقيات التي تتعقد بين دولتين أو أكثر، وألا يراعى فيها مبدأ المساواة في السيادة بين الدول المتعاقدة، وهي تشمل بذلك اتفاقيات الضمان والتحالف بسائر أنواعها، خاصة تلك المنعقدة بين دول كبيرة وأخرى صغيرة، ثم الاتفاقيات التي تقرر عدم السريان الإقليمي لقوانين وأنظمة الدول الصغرى على الأجانب المقيمين فيها، "الامتيازات الأجنبية"، وتطبيق نظم وقوانينهم الخاصة عليهم، وأيضاً تلك التي تقرر إعفاءات وامتيازات واسعة من الرسوم والضرائب على أنشطتها وممتلكاتها في تلك الدول، كذلك تشمل تلك الاتفاقيات التي تفرض بالقوة أو التهديد العسكري أو الاقتصادي أو السياسي.

ووضّح الفار (1980) أن الخلاف الفقهي الذي دار حول إيجاد معيار للمعاهدات غير المتكافئة لم يكن القصد منه إبراز مفهوم تلك المعاهدات في حد ذاته، ولكن الهدف الأساسي من ذلك، البحث عن معيار يمكن الاستناد إليه للتخلص من تلك المعاهدات، أو إلغائها، أو إعادة التوازن فيها، وذكر أن المعاهدة تكون غير متكافئة بسبب ناشئ عن عيب من عيوب الرضا (الغلط، الغش، الإكراه، إفساد ممثل الدولة)، أو بسبب تغير الظروف. وذكر عبد الرزاق (2018) مجموعة من المعايير لتكليف المعاهدة على أنها معاهدة غير متكافئة، وهذه المعايير ذكرها الفقهاء في مؤلفاتهم، أمثال: الدكتور علي خليل الحديثي، والدكتور عبد العزيز محمد سرحان، والدكتور محمد سعيد الدقاق، وتمثل المعايير في:

#### أولاً- معيار احترام المساواة بين الدول:

يقوم هذا المعيار في تكليف المعاهدة على أساس أنها غير متكافئة، إذا احتوت بنودها على عدم احترام مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأطراف فيها، فمبدأ التكافؤ وهو شرط أساسي يجب مراعاته عند إبرام المعاهدات الدولية؛ حتى تكون المعاهدة نافذة قانوناً وملزمة، فوفقاً لهذا المعيار فإن المعاهدات التي لا تحترم مبدأ مساواة السيادة بين أطرافها تكون باطلة (عبد الرزاق، 2018).

### ثانياً- معيار التعادل بين الأطراف:

يقوم هذا المعيار على تعادل الحقوق والامتيازات والالتزامات بين طرفي المعاهدة الناشئة عنها، من مبدأ تساوي المراكز التعاقدية بين طرفي المعاهدة (عبد الرازق، 2018).

### ثالثاً- معيار الاستعمار:

يقوم هذا الرأي على ربط المعاهدات غير المتكافئة بالظاهرة الاستعمارية، تلك الظاهرة التي أدت إلى استغلال الدول الاستعمارية لظروف الدول المستعمرة، وفرضت عليها معاهدات غير متكافئة بينهما في الالتزامات المتبادلة (الفار، 1980).

### رابعاً- معيار الإكراه:

يقوم هذا المعيار على أن الدول الضعيفة تلجأ إلى إبرام المعاهدات غير المتكافئة جراء الإكراه والضغط التي وقعت ضحيتها، وقد يكون هذا الإكراه سياسياً، أو عسكرياً، أو اقتصادياً، أو أي وسيلة من وسائل الضغط الأخرى (عبد الرازق، 2018).

والجديد ذكره أن اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969م تعرضت للأسباب التي يُمكن الاستنادُ إليها لبطلان المعاهدات الدولية، انظر الجزء الخامس من الاتفاقية بفصوله الخمس. على ضوء المعايير السابقة، سنقوم بإسقاط هذه المعايير على نصوص معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية؛ لإظهار المواضع التي ظهر فيها عدم تكافؤ.

أولاً- إكراه وقع على دولة الإمارات العربية المتحدة في المادة الأولى<sup>(33)</sup> من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية لتوقيع المعاهدة.

ذكرنا سابقاً أن معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية نصت على إقامة السّلام، والعلاقات الدبلوماسية والتّطبيع الكامل للعلاقات الثنائية، ولاحظنا خلال تحليل نصوص المعاهدة أنها تريد ترسيخ وتثبيت موضوع إقامة السّلام والتّطبيع الكامل مع إسرائيل، وكان هذا الأمر خروجاً على الإجماع العربي، باعتبار إسرائيل دولةً معادية، ويجب مقاطعتها وعزلها، ولا يجوز التّعامل معها قبل انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة عام 1967م، وقيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشّرقية، والتّوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين. ويرى الباحث أن هذه الأمور - إقامة السّلام والعلاقات الدبلوماسية والتّطبيع الكامل - قد يندرج تحت باب الإكراه التي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية لدفع الإمارات العربية المتحدة لتوقيع معاهدة سلام مع إسرائيل، وهذا الإكراه يعتبر عيباً من عيوب الرضا حمل دولة الإمارات العربية المتحدة على التوقيع رهبةً وخوفاً من الولايات المتحدة الأمريكية، وبهذا تكون معاهدة غير متكافئة؛ بسبب عيب الإكراه الذي وقع على دولة الإمارات جعلها مكرهاً على أن توقع المعاهدة.

(33). نصت المادة (1) من معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية على (إقامة السّلام والعلاقات الدبلوماسية والتّطبيع الكامل للعلاقات الثنائية).

ثانياً- عدم مساواة وقع بين دولة الإمارات العربية المتحدة وإسرائيل في المادة الثَّانية<sup>(34)</sup> من معاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية ومخالفة لقاعدة أمره من القواعد العامة للقانون الدولي.

أ- ذكرنا سابقاً أن دولة الإمارات العربية المتحدة وإسرائيل اعترفتا بسيادة متبادلة لكل منهما، وطرحنا تساؤلاً أثناء البحث، ما السَّيادة التي قصدها إسرائيل في هذه المعاهدة؟ هل هي على الأراضي المحتلة عام 1948 أم على الأراضي المحتلة عام 1967؟ وتوصلنا بالإجابة أن إسرائيل قصدت بسيادتها على الأراضي المحتلة عام 1967 وليس على الأراضي المحتلة عام 1948. ويرى الباحث أن سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أقاليمها هي سيادة معروفة ومعلومة ومحددة، بينما سيادة إسرائيل على إقليمها هي سيادة غير معروفة، وغير معلومة، كما أنها غير محددة، خصوصاً أنها في حالة نزاع وعدم استقرار مع جميع الدول المحيطة بشأن الحدود، ويرى الباحث أن المادة الثَّانية من معاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية لا تحترم مبدأ مساواة السيادة بين أطرافها، وهذا تكون معاهدة غير متكافئة بسبب عدم احترام مبدأ المساواة، ومن جانب آخر، يرى الباحث أن المادة الثَّانية من معاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية تخالف قرارات الشَّرعية الدولية الخاصة بدولة فلسطين، وهي مخالفة لقاعدة أمره من القواعد العامة للقانون الدولي، ويترتب عليها البطلان تماشياً مع المادة (53) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969 م<sup>(35)</sup>.

ثالثاً- إكراه وقع على دولة الإمارات العربية المتحدة في المادة السَّابعة<sup>(36)</sup> من معاهدة السَّلام الإماراتية الإسرائيلية، المتعلقة بالانضمام وتطوير وإطلاق أجنحة الشَّرق الأوسط الجديد.

ذكرنا سابقاً عن الرؤية الأمريكية للشَّرق الأوسط الجديد، التي تدور حول توسعة التَّعاون الدُّبلوماسي والتَّجاري والأمني مع إسرائيل، وتحسين روابط إسرائيل مع الدول العربية، واعتبار إسرائيل فرصة وليس كعدو، ويرى الباحث أن المادة السَّابعة من معاهدة السَّلام الإماراتية قد تندرج تحت باب الإكراه التي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية على الإمارات العربية المتحدة لفرض أجنحة الشَّرق الأوسط الجديد، وهذا الإكراه يعتبر عيباً من عيوب الرِّضا، وهذا تكون معاهدة غير متكافئة؛ بسبب عيب الإكراه الذي وقع على دولة الإمارات.

رابعاً- الضَّرورة الأمنية أو الضَّمَّان الأمني كسبب لاعتبار المعاهدة غير متكافئة.

يرى الباحث أن الضَّرورة الأمنية أو الضَّمَّان الأمني يمكن أن يكون معياراً جديداً للمعاهدات غير المتكافئة، وخصوصاً التخوف من إيران كمهدد للإمارات العربية المتحدة، ودول الشَّرق الأوسط من منظور الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، وهذه الضَّرورة الأمنية قد تكون أحد الأسباب الدافعة لقبول الإمارات العربية المتحدة لتوقيع

(34). نصت المادة (2) من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يسترد الطرفان في علاقتهما بميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي، ويعترف كل طرف ويحترم سيادة الطرف الآخر وحقه في العيش في سلام وأمن، ويطور الطرفان علاقات تعاون ودية بينهما وبين شعوبهما، ويحلان جميع الخلافات بينهما بالوسائل السلمية).

(35). نصت المادة (53) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1969 م على أن: (تكون المعاهدة باطلة إذا كانت وقت عقدها تتعارض مع قاعدة أمره من القواعد العامة للقانون الدولي لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بالقاعدة الأمره من القواعد العامة للقانون الدولي القاعدة المقبولة والمعترف بها من قبل المجتمع الدولي ككل على أنها القاعدة التي لا يجوز الإخلال بها التي لا يمكن تعديلها إلا بقاعدة لاحقة من القواعد العامة للقانون الدولي لها ذات الطابع).

(36). نصت المادة (7) من معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية على أن (يقف الطرفان على استعداد للانضمام إلى الولايات المتحدة لتطوير وإطلاق "أجنحة استراتيجية للشَّرق الأوسط" من أجل توسيع العلاقات الدُّبلوماسية والتجارية والاستقرار في المنطقة وغيرها من أشكال التَّعاون الإقليمي).

معاهدة سلام مع إسرائيل، وهذه الضرورة يمكن أن تكون محلاً لمعاهدة غير متكافئة، وفي حال إثباته تكون المعاهدة مخالفة لميثاق الأمم المتحدة مما يجعلها غير ذات موضوع. ذكرنا سابقاً المواضع التي ظهر فيها عدم تكافؤ في معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية، وبهذا يكون باقي نصوص المعاهدة هي نصوص متكافئة بين أطرافها.

## الخاتمة.

### خلاصة بأهم النتائج:

- توصل الباحث بعد دراسة وتحليل معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية إلى مجموعة من النتائج، وهي:
- 1- دولة الإمارات العربية المتحدة خرجت عن التوافق العربي باعتبار إسرائيل دولة معادية، ويجب مقاطعتها وعزلها، ولا يجوز التعامل معها قبل انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة عام 1967م، وقيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة وعاصمتها القدس الشرقية، والتوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وهذا الأمر لم تحدث، بل إن معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية ستفتح الباب أمام معاهدات سلام جديدة مع إسرائيل.
  - 2- توقيع رؤساء الولايات المتحدة على معاهدات السلام بين إسرائيل والدول العربية ليس له أهمية قانونية؛ لأنه لا يجعل الولايات المتحدة الأمريكية ضامناً لتنفيذ الاتفاق.
  - 3- إسرائيل تسعى لإلغاء الحواجز الدينية والحضارية والثقافية والأكاديمية بين إسرائيل ودولة الإمارات العربية المتحدة كبدية، ثم يلها بعد ذلك إلغاء الحواجز بين إسرائيل والعالم العربي والإسلامي.
  - 4- إسرائيل تسعى لإضعاف عمق الصراع ومدته في خلفيته الدينية والحضارية والثقافية والأكاديمية، تمهيداً لتغيير عقلية الإنسان العربي والإسلامي بالأجيال القادمة للتعايش الطبيعي بين إسرائيل والعالم العربي والإسلامي، والتعامل معها على أنها فرصة وليس كعدو.
  - 5- الولايات المتحدة الأمريكية ستساعد إسرائيل لتكوين علاقات طبيعية مع العالم العربي والإسلامي بشتى المجالات من خلال رؤية الشرق الأوسط الجديد، التي تدور حول توسعة التعاون الدبلوماسي والتجاري والأمني مع إسرائيل، وتحسين روابط إسرائيل مع الدول العربية والإسلامي.
  - 6- يلاحظ أن بنية معاهدات السلام العربية الموقعة مع إسرائيل ونصوصها متشابهة، فقد تكرر استخدام نصوص المواد في هذه المعاهدات، وكأن نصوص هذه المعاهدات توجي بأن واضح النص هي جهة واحدة، وأقصد هنا أن من وضعها هي (إسرائيل).
  - 7- ظهر من ينادي بالديانة الإبراهيمية الجديدة، على اعتبار أن الإسلام والمسيحية واليهودية هي أديان إبراهيمية كأساس مشترك بين الديانات الثلاثة، نسبة إلى نبي الله إبراهيم عليه السلام.
  - 8- معاهدة السلام الإماراتية الإسرائيلية لم تتطرق لتسوية النزاع عن طرق التسوية القضائية، وقصرت الأمر على: (التفاوض، والتوفيق، والتحكيم).
  - 9- الاستراتيجية الإسرائيلية في جميع معاهدات السلام التي تقوم بها مع الدول العربية تعتمد النص على إجراء التصديق من البرلمانات، وذلك لإشراك البرلمانات العربية بالموافقة على المعاهدة بصفتهم ممثلين للشعب؛ بمعنى أن الموافقة هي شعبية وحكومية في الوقت نفسه، وهذا سيبدل حالة القطيعة والمعاداة لإسرائيل بالتطبيع الكامل.

- 10- الاستراتيجية الإسرائيلية في جميع معاهدات السّلام التي تقوم بها مع الدول العربية تعتمد النّص على إجراء التسجيل لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، لكون هذا الاجراء يُمكنها ودولة الإمارات على حد سواء، وإن كان يخدم إسرائيل أكثر من التمسك بالمعاهدة كدليل لإثبات الحقوق والالتزامات الواردة فيها أمام أي جهاز من أجهزة الأمم المتحدة، لكون هذه الأجهزة لا تعترف بالمعاهدات غير المسجلة.
- 11- معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية حققت مكاسب متفاوتة للطرفين بشتى المجالات.
- 12- معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية احتوت بعض نصوصها على عدم تكافؤ في مجموعة من المعايير، لاسيما معيار الإكراه الذي وقع على دولة الإمارات العربية المتحدة في المادة الأولى لإقامة السّلام والعلاقات الدبلوماسية والتّطبيع الكامل مع إسرائيل، هذه الأمور قد تندرج تحت باب الإكراه الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية لدفع الإمارات لتوقيع معاهدة سلام مع إسرائيل، وكذلك بالمادة السّابعة وقع على دولة الإمارات إكراه متعلق بإطلاق أجنحة الشّرق الأوسط الجديد، ومعيار عدم مساواة وقع بين دولة الإمارات العربية المتحدة وإسرائيل في المادة الثّانية، ومعيار الضّرورة الأمنيّة أو الضّمان الأمنيّ كسبب لاعتبار المعاهدة غير متكافئة، وما دون هذه النّصوص تعتبر المعاهدة متكافئة بين أطرافها.
- 13- معاهدة السّلام الإماراتية الإسرائيلية احتوت نصوصا لا سيما المادة الثّانية مخالفة لقرارات الشّريعة الدولية الخاصة بدولة فلسطين، وهي تعتبر مخالفة لقاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي، ويترتب عليها البطلان.

### التّوصيات والمقترحات.

- 1- تفعيل الحراك الشّعبي العربي الرافض لتطبيع الحكومات في الدّول العربية، ومقاومة التّطبيع الثقافي الاجتماعي السّياحي وعدم التّعاطي مع برامج التّعاون بين الحكومات المطبّعة وإسرائيل.
- 2- رفع الوعي العربي حول خطورة التّطبيع ورفضه من منطلقات وطنيّة وشرعيّة واجتماعيّة من خلال مؤسّسات المجتمع المدني والتّقابات والجمعيات والمثقفين العرب الذين لهم تأثير شعبي.
- 3- تفعيل دور جامعة الدّول العربية من خلال خلق بدائل اقتصادية استراتيجية بين الدّول العربية كبديل عن الخيار الصّهيوني الإسرائيلي، إلى جانب فرض عقوبات جماعية على كل دولة عربية تخرج عن حالة الإجماع العربي ومبادرة السّلام العربية من خلال توقيع اتفاقيات تطبيع من الكيان الإسرائيلي.
- 4- تفعيل الإعلام العربي الإسلامي الفاضح لجرائم الاحتلال الإسرائيلي بحق الشّعب الفلسطيني والعربي والمقدّسات الإسلامية، بما يظهر الوجه الحقيقي لهذا الاحتلال مما يمنع من اتساع رقعة التّطبيع الشّعبي الاجتماعي.
- 5- تعزيز الدّراسات القانونية والسياسية والاجتماعية المتعلقة بالعقيدة الدّينية والاستراتيجية للكيان الإسرائيلي وتشريعاته القانونية التي تظهر جميعها حجم المؤامرة التي يحيكها هذا الكيان ضد المسلمين وغير المسلمين ورفضه المطلق لقبول الآخر والتّعايش معه، ومن أهم هذه التّشريعات قانون القومية ويهودية الدّولة ومبادئ الصّهيونية وخطاب اليمين الإسرائيلي والحاخامات الصّهيونية وغيرها.
- 6- تعميق التّواصل الفلسطيني مع الشّعوب العربية والعمل على إعادة القضية الفلسطينية والقدس إلى الوجدان العربي وأوليواته بما يشكل ضغط شعبي على الحكومات العربية لعدم الانجرار إلى معاهدات التّطبيع التي تسعى إليها إسرائيل.
- 7- على القيادة الفلسطينية تقديم احتجاجات رسمية ورسائل واضحة للدول العربية المطبّعة والمنظّمت الدّولية ذات العلاقة برفض أي تعاون اقتصادي مع المستوطنات المقامة على الأراضي المحتلة عام 1967 أو الاستثمارات

القائمة على نهب واستغلال ثروات وحقوق الشعب الفلسطيني وذلك تحت طائلة الملاحقة القضائية وطلب التعويض.

## قائمة المراجع.

### الكتب:

- الرفاعي، أحمد، ودقماق، نجاح، المدخل لدراسة القانون الدولي العام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2018.
- زراص، النفاثي، اتفاقات أوسلو وأحكام القانون الدولي، منشأة المعارف، 2001م.
- غانم، محمد، المبادئ العامة للقانون الدولي، دار النهضة العربية، د.ت.
- الفار، عبد الواحد، قواعد تفسير المعاهدات الدولية، دار النهضة العربية، 1980.

### الرسائل العلمية:

- أحمد، إيناس، "اتفاقات السلام العربية الإسرائيلية في ضوء قواعد القانون الدولي"، رسالة دكتوراة، جامعة الإسكندرية، 2004م.
- جاد، محسن، "معاهدات السلام في القانون الدولي العام"، رسالة دكتوراة، جامعة عين شمس، 1987م.
- حداد، محمد، "المعاهدات الدولية للسلام والآليات المرافقة لضمان تنفيذها"، رسالة دكتوراة، جامعة وهران 2، 2015.
- عبد الرزاق، عمر، "الآليات المتاحة لإنهاء المعاهدات لإنهاء المعاهدات غير المتكافئة في القانون الدولي العام"، رسالة ماجستير، جامعة الإسراء، 2018.
- مطر، زياد، "اتفاقية كامب ديفيد المصرية- الإسرائيلية وأثرها على القضية الفلسطينية (1978-1993)"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2012.

### الأبحاث العلمية

- إيرك ألتر، وإن جاناردان، الاتفاق الإبراهيمي: التفسير القانوني وأفق التعاون مع آسيا، 2021، [https://www.agda.ac.ae/docs/default-source/Publications/eda-insight-jan-2021-arb-abraham-accord.pdf?sfvrsn=8&fbclid=IwAR3C1rzzstLU7dqz9MDSOBYhhtm8\\_JstZ5Dv0SringAj0XrqWif64xDMhs](https://www.agda.ac.ae/docs/default-source/Publications/eda-insight-jan-2021-arb-abraham-accord.pdf?sfvrsn=8&fbclid=IwAR3C1rzzstLU7dqz9MDSOBYhhtm8_JstZ5Dv0SringAj0XrqWif64xDMhs)، آخر زيارة بتاريخ 1- اذار- 2022م.
- كمال قبعة، القرار الأوروبي بمقاطعة المستوطنات: المقدمات والأبعاد، 2013، <https://www.prc.ps/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B1%D9%88%D8%A8%D9%8A%D8%A8%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A7/?fbclid=IwAR29I2xhIC9X5G8eSHjG2zyidjXm8ub2h70HKQwGkFirmuc2ZLuxk07Q-4> آخر زيارة بتاريخ 1- اذار- 2022م.
- النقيب، نادية، مدى مشروعية الاتفاقيات غير المتكافئة في القانون الدولي، مجلدة السعيد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، المجلد (1)، العدد (1)، ص 89، 2017م.

## المواقع الإلكترونية:

- صحيفة القدس العربي، إلغاء تأشيرة الدخول بين الإمارات وإسرائيل بدء من 10 أكتوبر، 2021م، <https://www.alquds.co.uk/%D8%B4%D8%A7%D9%83%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%AE%D9%88%D9%84-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7/>
- مؤسسة الدراسات الفلسطينية، إطار للسلام في الشرق الأوسط اتفق عليه في كامب ديفيد، فلسطين، ص 1-7، د.ت.
- مؤسسة الدراسات الفلسطينية، معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية، فلسطين، ص 1-11، د.ت.
- محمد هشام، لماذا سمي الاتفاق الاماراتي- الإسرائيلي ب"اتفاق أبراهام"، 2020، <https://www.ashariealjadid.com/news/58839-%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%B3%D9%85%D9%8A-%D8%A3%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D9%87%D8%A7%D9%85%22-%D8%9F%D8%9F>
- زيارة بتاريخ 1- اذار- 2022م.
- موقع المعلومة السياسية، تعريف السلام، د.ت، <https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85>
- موقع CNN بالعربية، الإمارات تفتح سفارتها في إسرائيل رسمياً، 2021م، <https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2021/07/14/uae-inaugurates-embassy-in-israel>
- موقع BBC بالعربية، الأزهر والإبراهيمية: ما هو "الدين الجديد" الذي رفضه الإمام أحمد الطيب؟ وما علاقته بإسرائيل والإمارات، 2021م، <https://www.bbc.com/arabic/trending-59235483>
- موقع CNN بالعربية، بيت العائلة الإبراهيمية بأبوظبي.. مشروع يجمع بين مسجد وكنيسة وكنيس، د.ت، <https://arabic.cnn.com/>
- موقع العين الإخبارية، الحكومة الإسرائيلية تصادق بالإجماع على معاهدة السلام مع الإمارات، 2020م، <https://al-ain.com/article/1602492626>
- موقع العين الإخبارية، مجلس الوزراء الإماراتي يصادق على معاهدة السلام مع إسرائيل، 2020م، <https://al-ain.com/article/1603112531>
- موقع العين الإخبارية، رئيس الإمارات يصدر مرسوماً بإلغاء قانون مقاطعة إسرائيل، 2020م، <https://al-ain.com/article/uae-israel-1>
- وزارة المالية الإسرائيلية، بيان صحفي حول التوقيع على اتفاقية منع الأزواج الضريبي، 2021، [https://www.gov.il/ar/departments/news/press\\_31052021](https://www.gov.il/ar/departments/news/press_31052021)
- وزارة الخارجية الإسرائيلية، وزير الخارجية يفتتح سفارة إسرائيل في الإمارات، د.ت، <https://mfa.gov.il/>
- زيارة بتاريخ 1- اذار- 2022م.
- وزارة الخارجية الإماراتية، البيان المشترك للولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل ودولة الإمارات العربية المتحدة حول مباشرة العلاقات الثنائية الكاملة بين إسرائيل والإمارات العربية المتحدة، 2020، <https://www.mofaic.gov.ae/ar-ae/mediahub/news/2020/8/13/13-08-2020-uae-statement>

- وكالة الأنباء الإماراتية، وفد دولة الإمارات في إسرائيل يوقع اتفاقيات لتعزيز التعاون، 2021م، <https://www.wam.ae/ar/details/1395302878996>، آخر زيارة بتاريخ 1- اذار 2022م.
- وكالة أنباء البحرين، وزير الخارجية يحضر مراسم التوقيع على إعلان تأييد السلام بين مملكة البحرين وإسرائيل، 2020م، <https://www.bna.bh/BahrainIsraelsigndeclarationsupportingpeace.aspx?cms=q8FmFJgisL2fwlzON1%2BDISzC01t8odKl1tNqw1wN6Y%3D>، آخر زيارة بتاريخ 1- اذار- 2022م.
- وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، اتفاقية أوسلو إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الفلسطينية، دت 4888، [https://info.wafa.ps/ar\\_page.aspx?id=4888](https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=4888)، آخر زيارة بتاريخ 1- اذار- 2022م.
- وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، نص مبادرة السلام العربية التي أطلقت في قمة بيروت العربية عام 2002، 2016، [https://www.wafa.ps/ar\\_page.aspx?id=WBolpba138599030625aWBolpb](https://www.wafa.ps/ar_page.aspx?id=WBolpba138599030625aWBolpb)، بتاريخ 1/3/2022م.
- وكالة معا الإخبارية، الإمارات توقع اتفاقيات تجارية مع شركات إسرائيلية استيطانية، 2020م، <https://www.maannews.net/news/2027203.html>، آخر زيارة بتاريخ 1- اذار 2022م.